

نصر ويقال عامر بن الحارث، ذكره ابن حبان في الثقات وقال أحمد فيه: شيخ
وسماه ابن حبان عمرو بن عبد الله، قال أبو الوليد بن الفرضي: مجهول، وقال
القطان: وثقه بعضهم وصحح حديثه ابن السكن وغيره، وقال ابن الجارود في
الكني وثقه ابن نمير والله أعلم.
٥ - علي رضي الله عنه: تقدم ٩١.

٨٠ - باب حد الغسل

٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ
وَاللَّفْظُ لَهُ عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ
أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَدُّ عَمْرُو بْنِ
يَحْيَى: هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِينِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ
تَمَضَّمْضَمَّ، وَأَسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، مَرَّتَيْنِ إِلَى
الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا، وَأَذْبَرَ بَدَأَ بِمُقَدَّمَ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا
إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

□ [رجاله: ٧]

١ - محمد بن سلمة بن عبد الله: تقدم ٢٠.

٢ - الحارث بن مسكين: تقدم ٩.

٣ - ابن القاسم العتقي: تقدم ٢٠.

٤ - مالك: تقدم ٧.

٥ - عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري المدني ابن بنت
عبد الله بن زيد بن عاصم، واسم أبي حسن تميم بن عمرو فيما قيل، روى عن
أبيه وعباد بن تميم ومحمد بن يحيى بن حبان وعباس بن سهل بن سعد
وغيرهم، وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري ويحيى بن أبي كثير وهما من أقرانه
وأيوب والسفيانان وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث وعن ابن معين ثقة إلا أنه
اختلف عنه في حديثين: «الأرض كلها مسجد»... و«كان يسلم عن يمينه»

وعن ابن معين أيضاً: صويلح وليس بالقوي وذكره ابن حبان في الثقات قال ابن عبد البر: مات سنة ١٤٠هـ، قال ابن حجر: ما ذكره المصنف يعني صاحب التهذيب من أن أمه بنت عبد الله بن زيد وهم تبع فيه صاحب الكمال، وسببه ما في رواية مالك عن عمرو بن يحيى عن أبيه أن رجلاً سأل عبد الله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى تجوزاً لأن العم صنو الأب، ثم ذكر أن أم عمرو بن يحيى حميدة بنت إياس بن البكير عند ابن سعد في الطبقات وعند غيره أم النعمان بنت أبي حية، والله أعلم.

٦ - أبوه يحيى بن عمارة بن أبي الحسن الأنصاري المازني المدني، روى عن عبد الله بن زيد بن عاصم وأنس بن مالك وأبي سعيد الخدري، وعنه ابنه عمرو ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة وعمارة بن غزية والزهرري قال ابن إسحاق كان ثقة وكذا قال النسائي وابن خراش وذكره ابن حبان في الثقات، والله أعلم.

٧ - عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب بن عمرو بن مبذول بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري المدني وقيل في نسبه غير هذا. ذكره الواقدي أنه الذي قتل مسيلمة الكذاب، روى عن النبي ﷺ حديث الوضوء وغيره، وعنه ابن أخيه عباد بن تميم وسعيد بن المسيب ويحيى بن عمارة وكان صهره على ابنته وغيرهم قتل في الحرة وكانت في آخر ذي الحجة سنة ٦٣هـ، وهو ابن ٧٠ سنة.

قال ابن سعد: بلغني أنه قتل بالحرة وقتل معه ابنه خلاد وعلي، قال أبو القاسم البغوي قيل: إنه شهد بدرًا ولا يصح، والله أعلم.

□ التخريج

أخرجه البخاري في مواضع ومسلم وأخرجه أبو داود والترمذي وابن خزيمة في صحيحه وابن الجارود في المنتقى والبيهقي والطيالسي والدارقطني والدارمي مختصراً.

□ اللغة والإعراب والمعنى

(هل) حرف استفهام تدخل على الاسم وعلى الفعل ولهذا لا تعمل

ودخولها على الفعل أكثر. قوله: (أن تُرني) المصدر المنسبك من أن وما دخلت عليه في محل نصب مفعول به لتستطيع وقوله: (كيف كان...) إلخ كيف اسم مبني على الفتح لأنه إما شرط أو استفهام فهو مبني على الحالتين ولهذا أي كونها شرطاً أو استفهاماً لا يعمل فيها إلا ما بعدها ويدل على إسميتها صحة دخول الحرف عليها بلا تأويل كما في قولهم:

«على كيف تبيع الأحمرين» يعني الخمر واللحم، وصحة إبدال الاسم الصريح منها في قولك كيف زيد أصحيح أم سقيم وتأتي لمعنيين أحدهما وهو الأكثر: أن تكون استفهامية فتكون خبراً لما لا يستغنى عن الخبر من مبتدأ باق على رفعه أو منسوخ بأحد النواسخ نحو «كيف أنت» و«كيف ظننت زيدا» فإن وقعت قبل ما يستغنى لتمام الجملة بعدها أعربت حالاً نحو «كيف جاء زيد» قلت: ومنه ما في الحديث هنا (كيف كان رسول الله يتوضأ).

قال ابن هشام رحمته الله: «وعندي أنها تأتي في هذا النوع مفعولاً مطلقاً أيضاً» وخرج عليه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ﴾ التقدير أي فعل فعل ربك وكيف مدّ الظل لتعذر الحال، وقد تكون مع جملتها التي بعدها بدلاً من اسم كما في قول الشاعر:

إلى الله أشكو بالمدينة حاجة وبالشام أخرى كيف يلتقيان
وقيل: إنها تكون ظرفاً وتعقب بأنها لا تدل على الزمان ولا على المكان
وزعم عيسى بن وهب أنها تكون عاطفة وجعل منه قول الشاعر:

إذا قل مال المرء لانت قناته وهان على الأدنى فكيف الأبعاد
بجر الأبعاد، ورد بأنها هنا خبرٌ لمبتدأ محذوف والتقدير فكيف الهوان
على الأبعاد فحذف المبتدأ وحرف الجر وبقى الاسم المجرور كما في قول
الشاعر:

إذا قيل أي الناس شر قبيلة أشارت كليب بالأكف الأصابع
أي إلى كليب فحذف الحرف وبقى العمل، المعنى الثاني: أن تكون
شرطاً غير جازم لأنها تخالف أدوات الشرط في لزوم فعلين بعدها متفقين في
اللفظ والمعنى نحو قولك كيف تجلس أجلس، وكيف تقوم أقوم، ولا يجوز
الجزم ولا مخالفة الفعلين، فلا تقول: كيف تقوم أجلس، واستشكل على

اشتراط الاتفاق في الفعلين أنها وردت في القرآن شرطية محذوفة الجواب دل على جوابها ما قبلها كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ وقوله: ﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ وقوله: ﴿فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ ونحو ذلك. وقد تستعمل كيف محذوفة الفاء كما في قول الشاعر:

كي تجنحون إلى سلمٍ وما ثثرت قتلاكم ولظي الهيجاء تضطرم
وقوله: (ترييني) من رأي البصرية لكنها هنا من أرى يرى فهي تتعدى بهمزة النقل إلى مفعولين، والمفعول الأول ياء المتكلم التي بعد نون الوقاية والثاني: محل الجملة ولا يرد على ذلك ما تقدم من أن كيف لا يعمل فيها ما قبلها لمكانها من التصدر؛ لأن المراد أن تكون صدر جملتها وعاملها في الجملة بعدها وذلك لا ينافي أن تكون الجملة معمولاً لشيء قبلها، وتقدم أنها قد تكون مع جملتها بدلاً من اسم قبلها كما في قول الشاعر:

... إلى الله أشكو...

البيت السابق، والله أعلم.

وقد ذكر ثم في هذا الحديث سبع مرات وأصلها حرف يفيد ثلاثة أشياء كلها فيه مقال: التشريك والترتيب والتراخي وقد تأتي لمجرد ترتيب الأخبار فقط كقوله تعالى: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ وقوله: ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ﴾ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ﴿٨﴾ ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوْحِهِ﴾ وقوله: ﴿ذَلِكَكُمْ وَصَنَعَكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ... ثُمَّ آتَيْنَاكُمْ...﴾ فهي في هذه المواضع لترتيب الذكر وكذا في قول الشاعر:

إن من ساد ثم ساد أبوه ثم قد ساد قبل ذلك جده
وزعم قوم أنها قد تكون زائدة وجعلوا منه قوله تعالى: ﴿... ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا﴾ عقب ﴿حَتَّىٰ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ...﴾، وقول زهير:

إراني إذا أصبحت أصبحت ذا هوى فثم إذا أمسيت أمسيت غادياً

وهو قول الأخفش، والظاهر أنها تكون بمعنى الفاء لترتيب الذكر ولا داعي إلى تكلف الجواب عن ذلك كله، والله أعلم، وقد تقدم الكلام عليها في حديث أبي موسى في السواك ٤، فهي في الحديث لترتيب الأخبار عن أفعال

الوضوء، والله أعلم. وقوله: (نعم) حرف جواب والتقدير نعم أستطيع أن أريك ذلك.

□ الأحكام والفوائد

هذا الحديث قد تقدم أكثر ما دل عليه من الأحكام، وفيه: جواز غسل بعض الأعضاء مرتين وبعضها ثلاثاً، وفيه: بيان كيفية مسح الرأس وأنه يكون باليدين معاً ويبدأ من مقدمه يمرهما إلى قفاه ثم يردهما وهذا أكمل حالات المسح عليه، وفيه: التصريح بكونه ردهما فهو دليل على استحباب ذلك ولم يذكر فيه تكرار المسح ففيه حجة لقول الجمهور بعدم استحباب تكراره خلافاً للشافعي رحمته الله وأهل مذهبه، وفيه: استعمال الأدب في السؤال والتعلم من العلماء وفيه: ما قدمنا من جواز فعل العبادة لتعليم الناس أو ليقتدي به غيره فيها، وفيه: كالروايات السابقة تثليث المضمضة والاستنشاق ولم يذكر عدد الغرفات وفي رواية للبخاري ثلاثاً من غرفة واحدة وقد تقدمت رواية عبد خير عن علي وفيها ثم مضمض واستنشق بكف واحدة وفي رواية للبخاري أيضاً في حديث عبد الله بن زيد: «فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثاً بثلاث غرفات» وهاتان الروايتان في البخاري وغيرهما من روايات غيره قد يستدل بمضمون الكل على أن الأمر في هذا واسع وفي صحيح مسلم: «من كفّ واحدة فعل ذلك ثلاث مرات» وهي رواية خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى وفي رواية وهيب عنه: «بثلاث غرفات» ورواية خالد بن عبد الله صريحة في الصورة التي اختارها واستحبها الجمهور في كيفية المضمضة والاستنشاق ولو فعل غيرها لأجزأه وذكر النووي في شرح مسلم أنه الصحيح المختار أي من صور المضمضة والاستنشاق وصورة ذلك أن يأخذ غرفة فيمضمض ويستنشق منها ثم الثانية ثم الثالثة كذلك فتحصل ثلاث بثلاث غرفات وقد يحصل الجمع بين رواية من غرفة ورواية من ثلاث غرفات بأن المراد بقوله من غرفة كونه يتمضمض ويستنشق من غرفة ويكرر ذلك في الواحدة ترجع لفعل الاثنين مرة من غرفة والثلاث لتكرر تلك الغرفة التي يجمع منها بينهما، والله أعلم، وفي صفة المضمضة والاستنشاق خمسة أوجه:

الأول: ما تقدم بيانه.

والثاني: بجمع بينهما في غرفة واحدة يتمضمض منها ثلاثاً ثم يستنشق منها ثلاثاً وهذا أصعبها بل لا يكاد يحصل ذلك مع احد من الناس لقلّة ماء الغرفة فالغالب أنها لا تتحمل ذلك على الوجه المطلوب.

الثالث: يجمع بينهما أيضاً في غرفة لكنه لا يوالي بين المضمضة بل يتمضمض ويستنشق ثم يتمضمض ويستنشق ثم الثالثة كذلك وهو في الصعوبة كالذي قبله وكلاهما يصدق عليه أنه من غرفة واحدة.

والرابع: يتمضمض ثلاثاً من غرفة ويستنشق ثلاثاً من غرفة أخرى.

الخامس: أن يفعلهما بست غرفات لكل مرة من المضمضة غرفة وكذا الاستنشاق. وهذه والله أعلم أبعدها عن ظواهر الأحاديث.

واتفقوا على أن المضمضة مقدمة على الاستنشاق وهذه الأحاديث أحاطت بصفة الوضوء وقد أجمعوا على أن الأفضل فيه ثلاثاً إلا الرأس كما اتفقوا على أنه لو استوعب الفرض بغرفة واحدة أجزاء ذلك واختلفوا في مسح الرأس هل يسن فيه التثليث أم لا، فذهب الجمهور من العلماء إلى أنه لا يثلث، وذهب الشافعي رحمته الله إلى أنه يثلث كسائر الأعضاء فحجة الجمهور ظاهرة لأن الأحاديث الصحيحة تدل على أنه ليس كغيره في التثليث وأما الشافعي فاحتج بحديث عثمان وفيه: «توضأ ثلاثاً ثلاثاً» فدخل فيه مسح الرأس في الجملة وهو دليل أعم من موضوع الخلاف وهو أيضاً مجمل والتصريح بعدم التكرار مبين لعدم دخوله في قوله: (ثلاثاً ثلاثاً) المذكور، وبالقياس على سائر الأعضاء وهو مصادم للرواية التي تقدمت وفيها التصريح بكونه مرة واحدة ولم يذكر في هذه الأحاديث مسح الأذنين وسيأتي إن شاء الله تعالى.

٨١ - باب صفة مسح الرأس

٩٨ - أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَالِكٍ هُوَ ابْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى: هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرَيِّنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ

فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

□ [رجاله: ٥]

١ - عتبة بن عبد الله بن عتبة اليمحمدي الأزدي أبو عبد الله المروزي، روى عن مالك وابن عيينة والفضل بن موسى وغيرهم، وعنه النسائي وإسحاق بن إبراهيم البستي وابن خزيمة ومحمد بن علي الحكيم الترمذي وأبو رجاء حاتم بن محمد بن حاتم وأبو رجاء محمد بن حمدويه المروزي والحسن بن سفيان وجماعة قال النسائي: ثقة وفي موضع آخر قال: لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات قال مسلمة: مروزي ثقة، قال ابن حمدويه: مات سنة ٢٤٤، والله أعلم.

٢ - مالك بن أنس: تقدم ٧.

٣ - عمرو بن يحيى: تقدم ٩٧.

٤ - يحيى بن عمارة: تقدم ٩٧.

٥ - عبد الله بن زيد بن عاصم: تقدم ٩٧.

□ التخریج

هذه إحدى روايات حديث عبد الله بن زيد، وقد تقدم تخریجه، وما يتعلق به: ٩٧.

٨٢ - عدد مسح الرأس

٩٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الَّذِي أَرَى النَّدَاءَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ.

□ [رجاله: ٥]

١ - محمد بن منصور: تقدم ٢١، وهو الجواز الخزاعي.

٢ - ابن عيينة: تقدم ١.

٣ - عمرو بن يحيى: تقدم ٩٧.

٤ - أبوه يحيى: تقدم ٩٧.

٥ - عبد الله بن زيد بن عبد ربه بن ثعلبة بن زيد بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي أبو محمد المدني وقيل في نسبه غير ذلك شهد العقبة وبدراً والمشاهد وهو الذي أرى النداء للصلاة في النوم، وكانت رؤياه في السنة الأولى بعد بناء المسجد، روى عن النبي ﷺ وعنه ابنه محمد وابن ابنه عبد الله بن محمد على خلاف فيه وسعيد بن المسيب وعبد الرحمن بن أبي ليلى وقيل لم يسمع منه وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ولم يدركه قال البخاري: لا يعرف له إلا حديث الأذان وقال خليفة ويحيى بن بكير وغير واحد مات سنة ٣٢هـ، زاد يحيى سنة ٦٤ وقال ابن عدي لا نعرف له شيئاً يصح عن النبي ﷺ إلا حديث الأذان قال ابن حجر وهذا يؤكد كلام البخاري وهو المعتمد، قال: وقد وجدت له أحاديث غير الأذان جمعتها في جزء قال: واغتر الأصبهاني بالأول فجزم به وتبعه جماعة، وقال الحاكم: الصحيح أنه قتل بأحد والروايات عنه كلها منقطعة، قال ابن حجر: كذا قال وفي ترجمة عمر بن عبد العزيز من الحلية بسند صحيح عن عبيد الله بن عمر العمري قال: دخلت ابنة عبد الله بن زيد بن عبد ربه على عمر بن عبد العزيز فقالت: أنا ابنة عبد الله بن زيد شهد أبي بدراً وقتل بأحد فقال: سليني ما شئت اه، والله أعلم.

□ التخریج

أخرجه الدارقطني من رواية إبراهيم بن حماد قال: أخبرنا العباس بن يزيد قال: أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو وساق الحديث ثم قال: كذا قال: ابن عيينة وإنما هو عبد الله بن زيد بن عاصم، ثم ساق رواية المصنف بإسناده، ثم ذكر بعدها رواية أخرى - أخبرنا دعلج بن أحمد أخبرنا محمد بن علي بن زيد أخبرنا سعيد بن منصور أخبرنا سفيان بهذا - وأخرج ابن خزيمة هذه الرواية من طريق عبد الجبار بن العلاء حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد: أن النبي ﷺ توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ويديه مرتين ورجليه مرتين ومسح برأسه وزاد فيها واستنثر فهذه الرواية موافقة لرواية المصنف وهي تدل على أن زيادة ابن عبد ربه في روايتي المصنف والدارقطني وهم، فإما أن

يكون الوهم من ابن عيينة كما قال الدارقطني وإما أن يكون من غيره فالظاهر أن الحديث حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المشهور عنه غير أن هذه الرواية مختصرة وقوله: (مرتين) في مسح الرأس على فرض ثبوته محمول على المسح ابتداء ورد المسح كما هو صريح في الروايات الأخر لتتفق الروايات عن عبد الله في ذلك وكذا عن غيره فلا متمسك فيه لتكرار المسح وخاصة القول بثليلته، والله أعلم.

٨٣ - باب مسح المرأة رأسها

١٠٠ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ جُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ أَبِي دُبَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَالِمٌ سَبْلَانُ قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَعْجِبُ بِأَمَانَتِهِ وَتَسْتَأْجِرُهُ فَأَرْتَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ فَمَضْمَضَتْ وَاسْتَنْشَرَتْ ثَلَاثًا وَعَسَلَتْ وَجْهَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ عَسَلَتْ يَدَهَا الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا وَوَضَعَتْ يَدَهَا فِي مُقَدَّمِ رَأْسِهَا ثُمَّ مَسَحَتْ رَأْسَهَا مَسْحَةً وَاحِدَةً إِلَى مُؤَخَّرِهِ ثُمَّ أَمَرَتْ يَدَيْهَا بِأَذُنَيْهَا ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْخَدَّيْنِ قَالَ سَالِمٌ كُنْتُ آتِيهَا مَكَاتِبًا مَا تَخْتَفِي مِنِّي فَتَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيَّ وَتَتَحَدَّثُ مَعِي حَتَّى جِئْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقُلْتُ: ادْعِي لِي بِالْبُرْكََةِ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: أَعْتَقَنِي اللَّهُ قَالَتْ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَأَرْخَتْ الْحِجَابَ دُونِي فَلَمْ أَرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

□ [رجاله: ٥ - دون أم المؤمنين]

١ - الحسين بن حريث: تقدم ٥٢.

٢ - الفضل بن موسى السنيني أبو عبد الله المروزي مولى بني قطيعة، روى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش وهشام بن عروة وجماعة، وعنه إسحاق بن راهوية وإبراهيم بن موسى الرازي وأبو عمار الحسين بن حريث وغيرهم قال ابن معين وابن سعد: ثقة وقال أبو حاتم: صدوق قال وكيع: أعرفه ثقة صاحب سنة وذكره ابن حبان في الثقات قال: كان مولده سنة ١١٥هـ، أو ١٩٢هـ، وقال السبخي ١٩٢هـ، وقال الحاكم: هو كبير السن عالي

الاسناد إمام من الأئمة في عصره في الحديث ووثقه البخاري وقال فيه ابن المبارك: حدثني الثقة الأمين وقال فيه أحمد: روى مناكير وضعف ابن المدني حديثه: من شهر سيفه قدمه هدر. وقال: إنه منكر ضعيف، والله أعلم.

٣ - الجعد بن عبد الرحمن بن أوس ويقال ابن أويس الكندي ويقال التميمي وقد ينسب إلى جده ويقال له الجعيد أيضاً، روى عن السائب بن يزيد وعائشة بنت سعد ويزيد بن خصيفة وغيرهم، وعنه سليمان بن بلال والدراوردي وحاتم بن إسماعيل والقطان وغيرهم وقال النسائي وابن معين: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وكنّاه الساجي في رجال البخاري أبا زيد قال مكّي: سمعت منه سنة ١٤٤هـ، والله أعلم.

٤ - عبد الملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب المدني، روى عن أبي عبد الله سالم سبلان عن عائشة أم المؤمنين في صفة الوضوء، وعنه الجعد بن عبد الرحمن قال ابن حجر: ذكره ابن حبان في الثقات، والله أعلم.

٥ - سالم بن عبد الله النَّصْرِي وسالم سبلان أبو عبد الله وهو سالم مولى دوس وسالم مولى المهري وسالم أبو عبد الله الدوسي الذي روى عنه بكير بن الأشج، روى عن عثمان وأبي هريرة وعائشة وعبد الرحمن بن أبي بكر وأبي سعيد الخدري، وعنه بكير بن الأشج وسعيد المقبري وعبد الملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب وغيرهم، قال أبو حاتم: شيخ وقال ابن حجر: وأخرج النسائي في الطهارة من طريق عبد الملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب وغيرهم قال أبو حاتم: شيخ وقال ابن حجر: وأخرج النسائي في الطهارة من طريق عبد الملك بن مروان بن الحارث وذكر حديث الباب قال عبد الغني المقدسي: هو الذي روى عنه أبو سلمة فقال: حدثنا أبو سالم أو سالم مولى المهري وقال العجلي: سالم مولى المهري تابعي ثقة وسالم مولى النصرين تابعي ثقة وسالم سبلان ثقة فرق بينهم وذكره ابن حبان في الثقات في موضعين فقال: سالم أبو عبد الله مولى دوس، ثم قال: سالم بن عبد الله مولى مالك بن أوس مات سنة ١١٠هـ.

□ التخریج

لم نجد له تخریجاً غير رواية المصنف فالظاهر أنه من أفراد المصنف.

□ الشرح

الحديث في بيان صفة الوضوء على نحو ما تقدم من التثليث في الوضوء وفيه: كيفية مسح المرأة رأسها وأنها مثل مسح الرجل وأنه مرة واحدة، وفيه: أنها مسحت الأذنين مع الرأس، وفيه: أن حكم المكاتب حكم العبد حتى يؤدي كتابته، وفيه: الدعاء بالبركة للمعتوق ويلحق به كل من تجددت له نعمة في نفسه أو ما له أو ولده أو أحد من أهله، والله أعلم، وفيه: أن الحرة لا تحتجب عن المملوك.

٨٤ - مسح الأذنين

١٠١ - أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ أَيُّوبَ الطَّالِقَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ تَمَضَّمَصْن، وَأَسْتَنْشَقَ مِنْ غُرْفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَجْلَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ.

□ [رجاله، غير ابن عجلان، ٥]

١ - الهيثم بن أيوب السلمي الطالقاني أبو عمران، روى عن إبراهيم بن سعد وحفص بن غياث وفضيل بن عياض ومعتمر بن سليمان وغيرهم، وعنه النسائي وموسى بن هارون الحافظ والعباس بن أبي طالب وجماعة غيرهم قال النسائي: ثقة وقال: مرة ليس به بأس وذكره ابن حبان في الثقات مات سنة ٢٣٨هـ، والله أعلم.

٢ - عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي أبو محمد المدني مولى جهينة قال ابن سعد: دراورد من قرى خراسان وقال الجعفري: من قرى فارس كان جده منها وقيل أصله من أصبهان. نزل المدينة فكان يقول للرجل إذا أراد أن يدخل: أندرون فلقبه أهل المدينة الدراوردي، روى عن هشام بن عروة وشريك بن عبد الله بن أبي نمر وزيد بن أسلم وجماعة، وعنه شعبة والثوري وهما أكبر منه وابن وإسحاق وهو من شيوخه والشافعي

وابن وهب وابن مهدي وجماعة آخرون كان مالك يوثقه، قال أحمد: إذا حدث من كتابه فهو صحيح وإذا حدث من كتب الناس وهم، قال ابن معين: أثبت من فليح ومرة قال: ليس به بأس وعنه أيضاً ثقة حجة. قال أبو زرعة: سيء الحفظ وربما حدث من حفظه بشيء فيخطئ. وقال فيه أبو حاتم: محدث، قال النسائي: ليس به بأس وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر، قال ابن سعد: ولد بالمدينة ونشأ بها ولم يزل بها حتى مات سنة ١٨٧هـ، وكان ثقة كثير الحديث يغلط، وقيل مات سنة ١٨٩هـ، وقال ابن حبان في الثقات مات في صفر سنة ١٨٦هـ، وكان يخطئ وكان أبوه من دار أجرد مدينة بفارس فاستثقلوا أن يقولوا له دار أجردي، ووثقه العجلي، والله أعلم، قلت: قول ابن حبان في نسبه أظهر لأن قولهم اندرون لا يشبه أن يكون أصلاً لتسميته الدراوردي بل ذلك بدار أجرد أنسب، والله أعلم.

وأنسب منه قول ابن سعد: أنه منسوب إلى قرية دراورد من قرية خراسان.

٣ - زيد بن أسلم: تقدم ٨٠.

٤ - عطاء بن يسار: تقدم ٨٠.

٥ - عبد الله بن عباس رضي الله عنه: تقدم ٣١.

تقدم شرح الحديث وما يدل عليه وفيه: مسح الأذنين وقد تقدم في شرح الآية.

٨٥ - باب مسح الأذنين مع الرأس

وما يستدل به على أنهما من الرأس

١٠٢ - أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: حَدَّثَنَا

أَبْنُ عَجْلَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَ عَرْفَةً فَمَضَمَضَ، وَأَسْتَشَقَّ، ثُمَّ عَرَفَ عَرْفَةً فَعَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ عَرَفَ عَرْفَةً فَعَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ عَرَفَ عَرْفَةً فَعَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ بَاطِنَهُمَا بِالسَّبَّاحَتَيْنِ وَظَاهِرَهُمَا بِإِبْهَامَيْهِ، ثُمَّ عَرَفَ عَرْفَةً فَعَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ عَرَفَ عَرْفَةً رِجْلَهُ الْيُسْرَى.

سبق حديث زيد بن أسلم عن عطاء مختصراً حديث ٨٠، وتقدم تخريجه هنالك.

□ [رجاله: ٦]

١ - مجاهد بن موسى بن فروخ الخوارزمي أبو علي الختلي نزيل بغداد، روى عن هشيم ومروان بن معاوية وعبد الله بن إدريس وحجاج الأعور وغيرهم، وعنه الجماعة سوى البخاري وأبو حاتم أبو زرعة والذهلي وغيرهم قال ابن معين: ثقة لا بأس به قال أبو حاتم: محله الصدق وقال النسائي: ثقة - قيل مولده سنة ١٥٨هـ ومات في ربيع الأول سنة ٢٤٤هـ - قال: مسلمة بن قاسم ثقة والله أعلم.

٢ - عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري أبو محمد الكوفي، روى عن أبيه، وعمه داود، والأعمش، ومنصور، وغيرهم، وعنه مالك بن أنس، وهو من شيوخه، وابن المبارك، ومات قبله، وأحمد، وابن معين وابن راهويه وجماعة قال أحمد: نسيح وحده، وسئل ابن معين عنه، وعن ابن نمير فقال: ثقتان إلا أن ابن إدريس أرفع منه، وهو ثقة في كل شيء كان بينه، وبين مالك صداقة، وكان يسلك مسلك أهل المدينة، وقيل إن بلاغات مالك سمعها منه قال النسائي: ثقة ثبت ولد سنة ١١٠هـ، وقيل سنة ١٢٠هـ، ومات سنة ١٩٢هـ قال ابن سعد: كان ثقة مأموناً كثير الحديث حجة صاحب سنة، وجماعة، ووثقه العجلي، وأثنى عليه هو، وغيره، وروى الخطيب أن الرشيد عرض عليه القضاء فأبى فوصله فرد عليه أي صلته، وسأله أن يحدث ابنه، فقال: له إذا جاءنا مع الجماعة حدثناه، فقال له: وددت أن لم أكن رأيتك، فقال: وأنا وددت أني لم أكن رأيتك!! والله أعلم.

٣ - محمد بن عجلان: تقدم ٤٠.

٤ - زيد بن أسلم: تقدم ٨٠.

٥ - عطاء بن يسار: تقدم ٨٠.

٦ - ابن عباس: تقدم ٣١.

□ اللغة والإعراب والمعنى

قوله: (توضاً فغرف) أي شرع يتوضاً والفاء تفصيلية فصلت إجمالاً توضاً

وقوله: (فغرف) غرف الماء ونحوه بيده أو بالمغرفة إن أخذه، يغرفه بالكسر ويغرفه بالضم لغة كاغترف، والغرفة بالفتح المرة وبالضم كذلك وبهما قرئ (إلا من اغترف غُرْفَةً وَغَرَفَةً) وقيل بالضم اسم للمفعول منه كالغرافة والغرفة بالكسر الهيئة، والمعنى أخذ من الماء بيده، وقوله: (السَّبَّاحَتَيْنِ) تثنية سباحة وهي الاصبع التي تلي الإبهام لأنه يسبح بها في الصلاة، والإبهام الأصبع المعروف من اليد، وقد تقدم أكثر ما يتعلق بهذا الحديث، وفيه: تفصيل للإجمال في الرواية الأولى وفي قوله (توضأ مرة مرة) وفيه: مسح الأذنين ظاهرهما، وباطنهما مع بيان كيفية المسح، وهذه الكيفية هي التي يفضلها أكثر المالكية، وظاهر الرواية كالتي قبلها أنه لم يمسحهما بماء غير ماء الرأس، وقد تقدم الكلام على مسحهما في شرح الآية أول الكتاب، واستدل ابن عبد البر بقوله ﷺ في حديث الصنابحي الآتي: «فإذا مسح رأسه خرجت الخطايا من أذنيه» على أنهما يمسحان بماء الرأس ولا يؤخذ لهما ماء غيره قلت: وهو خلاف المشهور عند متأخري المالكية واحتجوا بالأثر الذي ذكره مالك عن ابن عمر: «أنه كان يأخذ الماء لأذنيه»، وهو ثابت في الموطأ والله أعلم.

١٠٣ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ وَعُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَتَمَضَّمْضَمَّ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ فَإِذَا اسْتَنْثَرَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ ثُمَّ كَانَ مَشِيَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ. قَالَ قُتَيْبَةُ: عَنِ الصَّنَابِحِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ.

□ [رجاله: ٦]

- ١ - قتيبة بن سعيد: تقدم ١.
- ٢ - عتبة بن عبد الله اليمحمدي: تقدم ٩٨.
- ٣ - مالك بن أنس: تقدم ٧.

٤ - زيد بن أسلم: تقدم ٨٠.

٥ - عطاء بن يسار: تقدم ٨٠.

٦ - عبد الله الصنابحي نسبة إلى صنابح بضم الصاد وتخفيف النون المفتوحة وكسر الباء الموحدة بطن من مراد وهكذا رواية الأكثرين عن مالك عن عبد الله الصنابحي وقال الترمذي: إنه سأل البخاري عنه فقال: وهم فيه مالك وهو أبو عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة ولم يسمع من النبي ﷺ لكن روى سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء عن عبد الله الصنابحي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الشمس تطلع مع قرني شيطان» الحديث، وقال أبو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء عن عبد الله الصنابحي عن عبادة في الوتر وهكذا رواه زهير بن محمد عن زيد بن أسلم فاتفق حفص بن ميسرة وأبو غسان وزهير على قولهم عبد الله، فنسبة الوهم إلى مالك فيها نظر كما سنينه إن شاء الله.

أما ترجمته فقد قال في التهذيب: عبد الله الصنابحي مختلف في صحبته، روى عن النبي ﷺ وعن عبادة بن الصامت، وعنه عطاء بن يسار وقال الدوري: عن ابن معين، روى عنه المدنيون يشبه أن يكون له صحبة وقال ابن السكن: عبد الله الصنابحي يقال له صحبة معدود في المدنيين، روى عنه عطاء بن يسار. اهـ.

قلت الصنابحيون ثلاثة: أحدهم: الصنابح بدون ياء النسبة وهو الصنابح بن أعسر يروى عنه قيس بن أبي حازم متفق على صحبته، والثاني: الراوي لحديث الباب ويروى عنه عطاء بن يسار وهو مدني يقال له عبد الله الصنابحي ويقال له أيضاً أبو عبد الله مختلف في صحبته كما تقدم ويرجح كونه صحابياً ما روى الإمام أحمد بسنده عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: سمعت عبد الله الصنابحي يقول سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الشمس تطلع بين قرني الشيطان» ورواه سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي سمعت رسول الله ﷺ فذكره فهذا يرجح أن عبد الله الصنابحي هذا صحابي لتصريحه بالسماع وسنده عند أحمد في المسند، ص ٣٤٩/ج ٤، الطبعة الأولى قال عبد الله: حدثني أبي حدثنا روح

حدثنا مالك وزهير بن محمد قالوا: حدثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال سمعت عبد الله الصنابحي يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الشمس تطلع بين قرني شيطان فإذا طلعت قارنها فإذا ارتفعت فارقتها» الحديث وهذا إسناد صحيح ويؤيده ما رواه الحافظ ابن حجر في الاصابة عن حفص بن ميسرة وزهير بن محمد وأبي غسان محمد بن طريف الثلاثة عن زيد بن أسلم وذكر أن ابن منده قال: رواه محمد بن جعفر ابن أبي كثير وخارجة بن مصعب عن زيد فكل هؤلاء اشتركوا في الرواية عن زيد بن أسلم وكلهم وافقوا مالكا في قوله عبد الله الصنابحي وبهذا يتبين ما في كلام الترمذي ونقله عن البخاري أن مالكا وهم فيه وأن صاحب الحديث عبد الرحمن بن عسيلة أبو عبد الله الصنابحي وهو شامي وفد على النبي ﷺ فلم يدركه قال ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بعد أن نقل عن ابن منده أنه أخرجه من طريق أبي غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم بهذا السند عن عبد الله الصنابحي مثل رواية مالك وبعد ذكره رواية الترمذي لقول البخاري السابق قال: «وظاهره أن عبد الله الصنابحي لا وجود له وفيه نظر فقد روى سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم حديثاً غير هذا وهو عن عطاء بن يسار أيضاً عن عبد الله الصنابحي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الشمس تطلع» الحديث، قال: وأخرجه الدراقطني في غرائب مالك من طريق إسماعيل بن أبي الحارث وابن منده من طريق اسماعيل الصائغ كلاهما عن مالك وزهير بن محمد قالوا: حدثنا زيد بن أسلم بهذا قال ابن منده: ورواه محمد بن جعفر بن أبي كثير وخارجة بن مصعب عن زيد قال ابن حجر: وروى زهير بن محمد وأبو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم بهذا السند حديثاً آخر عن عبد الله الصنابحي في الوتر أخرجه أبو داود فوروده عن الصنابحي في هذين الحديثين من رواية هؤلاء الثلاثة عن شيخ مالك يدفع الجزم بوهم مالك فيه وقال العباس بن محمد الدوري عن يحيى بن معين عبد الله الصنابحي الذي روى عنه المدنيون يشبه أن يكون له صحبة، وذكر ابن منده عن ابن أبي خيثمة قال: قال يحيى بن معين: عبد الله الصنابحي ويقال: أبو عبد الله قال وخالفه غيره.

وذكر أبو عمر مثل هذا المحكي عن ابن معين وقال: الصواب أبو عبد الله

- إن شاء الله - وقال ابن السكن: يقال له صحبة معدود في المدنيين، وروى عنه عطاء بن يسار« اه المراد منه، فتبين بهذا أن الراجح فيه أنه صحابي بل ينبغي رد قول من نفى صحبته لثبوت روايته عنه ﷺ مصرحاً بالسمع منه؛ لأن المثبت مقدم على النافي فمن حفظ حجة على من لم يحفظ.

□ التخريج

أخرجه مالك في الموطأ بهذا الاسناد كرواية المصنف والحاكم كذلك وصححه. قال: ولم يخرجاه وليس له علة وإنما أخرجا بعض هذا المتن من حديث حمران عن عثمان وأبي صالح عن أبي هريرة وأخرجه الإمام أحمد من طرق عن عبد الله الصنابحي وكذا أخرجه عن أبي عبد الله من طريقين وعند ابن ماجه من رواية سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي فذكره وتقدم الكلام على بعض طرقه في ترجمة الصنابحي وله شواهد منها حديث عثمان وأبي هريرة وتقدمت الإشارة إليهما وحديث عمرو بن عبسة عند مسلم والمصنف وغيرهما وحديث أبي سعيد الخدري كذلك فالحديث صحيح لصحة الرواية بسمع عبد الله الصنابحي منه ﷺ وتقدم إسناد بعض روايات أحمد وهو ما رواه عن روح وهو ابن عبادة بن العلاء القيسي حدثنا مالك وزهير بن محمد قالا: حدثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: سمعت عبد الله الصنابحي سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكر الحديث وهذا إسناد صحيح لا شبهة فيه كما قدمنا، وفيه التصريح بسمع الصنابحي من النبي ﷺ ولا علة للحديث إلا تهمة الارسال وقد انتفت، والله أعلم، وهو الموفق للصواب.

□ اللغة والإعراب والمعنى

(الخطايا) جمع خطيئة على وزن فعيلة وهي الذنب إما مطلقاً وإما العمدة فيه لأنه الذي يواخذ به، وقال رؤبة:

يا رب إن أخطأت أو نسيت فأنت لا تنسى ولا تموت

ويجوز في همزها الإبدال لأن الهمزة إذا وقعت قبلها ياء ساكنة زائدة للمد لا للإلحاق، أو واو كذلك تقلب ياء مع الياء وواو مع الواو فتدغم

الواو والياء فيما بعدها وهو المبدل من الهمزة كخبى في خبيئ ومقرو في مقروء، وجمع الخطيئة في الأصل خطائيء على فعائل، فلما اجتمعت الهمزتان قلبت الثانية ياء لأن قبلها كسرة ثم استثقلت والجمع ثقیل وهو معتل فقلبت الياء الفأ ثم قلبت الهمزة الأولى ياء لخفائها بين الألفين وسمع جمعها على خطاءات. قال الشاعر:

ولا يسبق المضمار في كل موطن من الخيل عند الجد إلا عرابها
لكل امرئ ما قدمت نفسه له خطاءاتها إن أخطأت وصوابها
وقد تقدم الكلام على الخطيئة والخطايا: ٦٠.

وخروج الخطايا: كناية عن الغفران كخروج الإنسان منها في قوله: (خرج من ذنوبه)، وفي رواية في حديث عمرو بن عبسة (خرّت) بدل (خرجت) والخروج للأجسام، والخطايا ليست بأجسام فهو كناية عن الغفران، وهذا الحديث وما في معناه كحديث عمرو بن عبسة ظاهره العموم وهو محمول عند الأكثرين على الصغائر دون الكبائر، لأن الكبائر لا بد فيها من التوبة النصوح وهذا وإن كان خلاف الظاهر لكنهم حملوه على ما ورد مقيداً من قوله: «ما اجتنب الكبائر» وقوله: «ما لم تغش الكبائر» وقوله تعالى: (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه) الآية ونحو ذلك و(الأشفار) جمع شفر بالضم وهو أصل منبت الشعر في الجفن ويسمى الشعر هدبا والفتح فيه أي في الشين من شُفر لغة والشفر أيضاً بالفتح ناحية كل شيء. والشفر بالفتح ويضم بمعنى الواحد من الناس قال ذو الرمة غيلان بن عقبة:

تمر بنا الأيام ما لمحت لنا بصيرة عين من سوانا على شفر

□ وقال الآخر:

رأت إخوتي بعد الجميع تفرقوا فلم يبق إلا واحد منهم شفر
(الأظفار) جمع ظفر بالضم ثم بالسكون وبضمين أيضاً والكسر لغة وقيل شاذ وأظفور ويجمع أيضاً أظافير وقيل هو جمع الجمع ويكون للإنسان وغيره.
قال تعالى: ﴿حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ وهو ما دخل في اللحم فإن دخل فيه اللحم فهو حافر وخف، وجعل الجوهرى الأظفور جمعاً وغلظه صاحب القاموس وأشد قول الشاعر:

ما بين لقمتها الأولى إذا انحدرت وبين أخرى تليها قيس أظفور
وقد تقدم الكلام عليه في خصال الفطرة أول الكتاب.
وقوله: (نافلة له) أي زيادة في الأجر بعد تكفير السيئات.

□ الأحكام والفوائد

الحديث دليل على فضل الوضوء وعلى أن الوضوء قرينة كما تقدم وعلى
وجوب غسل الرجلين وأن المسح لا يكفي في الوضوء إلا مع الخفين كما تقدم،
وعلى أن الوضوء وغيره من الأعمال الصالحة تكفر السيئات كما قال تعالى:
﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾، وفي الحديث: «أتبع السيئة الحسنة تمحها».
لكن يشكل عليه ما جاء في حديث أبي هريرة: «كانت رجل تكتب له
حسنات ورجل تمحى عنه سيئات». والرواية الأخرى «فلم يخط خطوة إلا رفع
له بها درجة وحط عنه بها خطيئة» كما في صحيح مسلم ووجه الإشكال، أن
حديث الصنابحي دل على أن الخطايا تخرج مع الماء أو مع آخر قطر الماء
وأن المشي إلى الصلاة نافلة. وحديث أبي هريرة دل على أن المشي يكفر
السيئات فإذا خرجت الخطايا وهي السيئات وخروجها عبارة عن محوها أو
غفرانها فما الذي يكفره المشي وكذلك كون الصلوات مكفرات وكون تأمين
المأموم إذا وافق تأمين الملائكة غفر له ما تقدم وما جاء في صوم يوم عرفة أنه
كفارة سنتين ويوم عاشوراء سنة. قال النووي: (والجواب ما أجاب به العلماء
أن كل واحد من هذه المذكورات صالح للتكفير فإن وجد ما يكفره من الصغائر
كفره وإن لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت به حسنات ورفعت به درجات وإن
صادف كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا أن يخفف من الكبائر) اهـ،
قلت: إذا لم يوجد ما يكفر فالذي يغلب على الظن إن لم يقطع به أنه ترفع به
الدرجات لأن من لم يوجد له ذنب لا صغيرة ولا كبيرة لا شك أن عمله أذكى
عند الله وأعظم أجراً غير أن هذه الأمور المتعلقة بالغفران ورفع الدرجات أمور
توقيفية سمعية، والله أعلم.

٨٦ - باب المسح على العمامة

١٠٤ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
ح وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ

الْحَكَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَبَّجْرَةَ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمَسُّحُ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ.

□ التخریج

أخرجه مسلم وأبو داود ولكن قال عن أبي عبد الرحمن السلمي وفيه: «على عمامته وموقيه» بدل «خُفَّيه»، وأخرجه الطيالسي، وابن أبي شيبة، وابن خزيمة في صحيحه، والترمذي، وابن ماجه، وفي مسند أحمد بلفظ: «امسحوا على الخفين والخمار» ورواه البيهقي في السنن.

□ اللغة والإعراب والمعاني

قوله: (رأيت رسول الله يمسخ) تقدم نحو هذا وأن الرؤية بصرية والجملة حالية و(الخفَّان) تثنية خف ما يلبس في الرجل من جلد ساتر لمحل الفرض الذي يغسل في الوضوء وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله والمراد بقول بلال: (على الخمار) يعني العمامة كما تقدم في حديث المغيرة والخمرة والخمار ما يغطي به الرأس ومنه سمي غطاء رأس المرأة خماراً قال الشاعر:

قل للمليحة في الخمار الأسود ماذا صنعت براهب متعبد

ويقال: الخمر والخمرة بالكسر الهيئة كاللحفة من اللحاف والجمع خمر بالضم والسكون ومنه قول حسان رضي الله عنه:

تظل جياننا متمطرات يلطمهن بالخمر النساء

ويجمع على أخمرة. قال جرير:

هن الحرائر لا ربات أخمرة سود المحاجر لا يقرأن بالسور

والتخمير في الأصل التغطية ومنه تخمير الإناء كما في الحديث وتخمير الشراب صار خمراً يغطي العقل والخمر أيضاً الشجر الملتف لأنه يغطي من دخله، قال الشاعر:

ألا يا زيد والضحاك سيرا فقد جاوزتما خمر الطريق

□ الأحكام والفوائد

الحديث دليل على جواز المسح على الخفين في الوضوء وليس في هذه الرواية التصريح بأنه كان في الوضوء ولعلها جواب لمن سأل عن ذلك في

الوضوء لأنه لا معنى لذكر هذه الحالة إلا في الوضوء وبين ذلك ما في حديث أسامة الآتي ١١٩ ففيه التصريح بأن ذلك في الوضوء وقد اتفق علماء السنة على أنه جائز بل سنة بعد خلاف يسير كان في الصدر الأول سببه ما حصل من بعض الصحابة من توهم أن المسح منسوخ بالغسل ثم انعقد اجماعهم بعد ذلك عليه. وعلى أنه غير منسوخ ويأتي الكلام عليه إن شاء الله في بابه، ومحل الشاهد هنا أنه مسح على الخمار وهو العمامة كما تقدم، وفي الحديث دليل على ذلك واختلف العلماء في المسح على العمامة: فذهب الجمهور إلى أنه لا يجوز المسح عليها بلا ضرورة بدون شيء من الرأس بل لا بد من بعض الرأس قدر الواجب عندهم مسحه على اختلافهم في ذلك وهو قول عروة بن الزبير والقاسم بن محمد والشعبي والنخعي وحماة بن أبي سليمان وإليه ذهب مالك والشافعي وأهل الرأي واحتجوا بأن الأحاديث في المسح على العمامة محتملة وبعضها ظاهره يدل على أنه مسح بعض الرأس وكَمَّلَ عليها كما في رواية المغيرة الآتية وردوا روايات المسح من غير ذكر بعض الرأس إلى هذه التي فيها ذكر بعضه.

وأيضاً فإن الأحاديث في ذلك الفعل محتملة لأن يكون المسح كان لعلّة.

قلت: والمشهور من مذهب الجمهور مالك وغيره أن لا يمسخ عليها إلا من علّة كالجبيرة وهو قول أكثر الفقهاء الشافعي وأبي حنيفة وغيرهم، وذهب جماعة آخرون إلى جواز المسح مطلقاً أعني على أي صفة كانت العمامة وهو مروى عن الثوري والأوزاعي. ووافقهم أحمد ولكن بشرط أن تكون خارجة عن هيئة عمائم أهل الذمة وغيرهم من أهل الأديان غير المسلمين وذلك بأن تكون محنكة أي بعضها تحت الحنك لأن هذه صفة عمائم العرب وهي التي كانت من شعار المسلمين وقد سمى عمر التي لم تحنك بالفاسقية وله في المسح عليها شروط أخرى، وإذا لم تكن محنكة فلا يجوز المسح عليها عنده إلا إذا كانت لها عذبة ففيها روايتان عنه: الجواز، وعدمه.

وقد نسب ابن المنذر الجواز أي جواز المسح إلى أبي بكر وعمر وأنس وأبي الدرداء وأبي أمامة وسعد بن مالك رضي الله عنه كما نسب للطبري وابن خزيمة وعمر بن عبد العزيز والحسن وقتادة ومكحول والأوزاعي وأبي ثور.

والظاهر من كلام ابن عبد البر أنه يرى أن الأحاديث فيها كلها معلولة .
وقال: قد أخرج البخاري في الصحيح عنده وذكر حديث عمرو بن أمية قال:
وقد بينا إسناده وعلته في كتابنا «الأجوبة على المسائل المستغربة في البخاري» .
قلت: والظاهر والله أعلم أن القول بالجواز لكن مع بعض الرأس هو
الأقوى من حيث الدليل، وأما الذي أراه فهو الأخذ بالأحوط في مثل هذا .
والله أعلم . وهو أن لا يفعل الإنسان في وضوئه إلا ما اتفق عليه العلماء أو
الأكثر من منهم أنه مجزء .

١٠٥ - وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرْجَرَانِيُّ عَنْ طَلْقِ بْنِ عَنَّا
قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنْ بِلَالٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ .

□ [رجاله: ٨]

١ - الحسين بن عبد الرحمن الجرجرائي روى عن الوليد بن مسلم
وطلق بن غنم وابن نمير وخليفة بن تميم وغيرهم وعنه أبو داود والنسائي
وأحمد بن علي الآبار وابن ماجه وجعفر الفريابي وغيرهم ذكره ابن حبان في
الثقات وقال: حدثنا عنه أهل واسط قال ابن حجر: قال أبو حاتم: مجهول
فكانه ما أخبر أمره، مات ٢٥٣ والله أعلم .

٢ - طلق بن غنم بن طلق بن معاوية النخعي أبو محمد الكوفي روى عن
أبيه وشيبان بن عبد الرحمن وقيس بن الربيع ومالك بن مغول وابن عمه
حفص بن غياث وغيرهم وعنه البخاري وروى له الأربعة بواسطة عثمان بن
أبي شيبه وأحمد بن إبراهيم الدورقي وأبو كريب وآخرون ذكره ابن حبان في
الثقات وقال ابن سعد: كان ثقة صدوقاً ووثقه العجلي وابن نمير والدارقطني
وعثمان بن أبي شيبه وقال: صدوق لم يكن بالمتبحر في العلم، وقال ابن حزم
وحده: ضعيف .

قلت: ولا اعتبار بمثل هذا كما لا يخفى والله أعلم .

٣ - زائدة بن قدامة: تقدم ٩١ .

٤ - حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن مالك بن الحارث بن ثعلبة

النخعي الكوفي قاضيها أبو عمرو قاضي قضاة بغداد أيضاً روى عن جده إسماعيل بن أبي خالد وسليمان التيمي وعاصم الأحول وغيرهم وعنه أحمد وإسحاق وعلي وابن أبي شيبه وابن معين وأبو داود الحفري وأبو نعيم وأبو خيثمة وجماعة منهم يحيى القطان وهو من أقرانه وثقة ابن معين والعجلي وقال: مأمون فقيه كان وكيع ربما سئل عن شيء فقال اذهبوا إلى قاضيينا فاسألوه وعن ابن المديني سمعت يحيى بن سعيد يقول: أوثق أصحابنا حفص بن غياث، قال يعقوب: ثقة ثبت ووثقه النسائي وابن خراش وبالجملة كان من جلة أهل الحديث وثناء الناس عليه كثير. مولده سنة ١١٧، ومات سنة ١٩٤ أو ١٩٥ أو ١٩٦ والله أعلم.

٥ - الأعمش سليمان بن مهران: تقدّم ١٨.

٦ - الحكم بن عتيبة: تقدّم ١٠٤.

٧ - عبد الرحمن بن أبي ليلي: تقدّم ١٠٤.

٨ - البراء بن عازب بن الحارث بن مجدعة بن حارثة الأوسي أبو عمارة ويقال أبو عمرو ويقال أبو طفيل المدني الصحابي نزل الكوفة ومات بها زمن مصعب بن الزبير، روى عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وأبي أيوب وبلال وغيرهم، وعنه عبد الله بن يزيد الخطمي وأبو حنيفة ولهما صحبة وأبناء البراء عبيد ولوط والربيع وزيد وابن أبي ليلي وعدي بن ثابت وآخرون قيل إنه غزا مع النبي ﷺ ١٥ غزوة. وأول غزوة شهدها أحد، وقيل الخندق وهو الصواب لأنه استصغر يوم أحد هو وابن عمر، وشهد الجمل مع علي وصفين والنهروان وفتح الري في زمن عمر ومات سنة ٧٢هـ والله أعلم.

٨ - بلال بن رباح: تقدّم ١٠٤.

هذه إحدى روايات بلال لهذا الحديث وهي مختصرة لم يذكر فيها مسح العمامة.

١٠٦ - أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ بِلَالٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخِمَارِ وَالْحُقَيْنِ.

□ [رواته: ٦]

- ١ - هناد بن السري: تقدّم ٢٥.
- ٢ - وكيع بن الجراح: تقدّم ٢٥.
- ٣ - شعبة بن الحجاج: تقدّم ٢٦.
- ٤ - الحكم بن عتيبة: تقدّم ١٠٤.
- ٥ - عبد الرحمن بن أبي ليلي: تقدّم ١٠٤.
- ٦ - بلال بن رباح رضي الله عنه: تقدّم ١٠٤.

هذه الرواية ظاهرها أن ابن أبي ليلي سمع الحديث من بلال وعندي في سماعه منه شك لأنه إن ثبت أن بلالاً مات في طاعون عمواس وهو إما سنة ١٧ أو سنة ١٨ فلا يصح أنه سمع منه لأن مولد ابن أبي ليلي قبل مقتل عمر بست سنين فيكون ولد عند موت بلال لأن عمر قتل سنة ثلاث وعشرين وأما إن صح أن بلالاً مات سنة ٥٢، فمحمّط سماعه منه والله أعلم، وإن كان بلال شامياً وابن أبي ليلي عراقياً وقد تقدّم ما يتعلّق بهذا الحديث غير الكلام على مسح الخفين وسيأتي في بابها إن شاء الله تعالى وسبق الكلام على شرح هذا الحديث في روايته الأولى ١٠٤.

قال النووي رحمته الله في حديث الحكم هذا عند مسلم: هذا مما تكلم فيه الدارقطني في العلل، ثم ذكر الخلاف في طريقه والخلاف عن الأعمش فيه وأن بلالاً سقط عند بعض الرواة واقتصر على كعب بن عجرة وبعضهم عكس فأسقط كعباً واقتصر على بلال وبعضهم زاد البراء بين بلال وابن أبي ليلي وأكثر من رواه رواه كما هو في مسلم ورواه بعضهم عن علي بن أبي طالب عن بلال اهـ.

٨٧ - باب المسح على العمامة مع الناصية

١٠٧ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِيُّ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُغْبِرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ نَاصِيَتَهُ وَعِمَامَتَهُ وَعَلَى الْخُفَيْنِ قَالَ بَكْرٌ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ.

□ [رواته: ٧]

١ - عمرو بن علي الفلاس: تقدّم ٤.

٢ - يحيى بن سعيد القطان: تقدّم ٤.

٣ - سليمان بن طرخان أبو المعتمر البصري ولم يكن من بني تيم وإنما نزل فيهم روى عن أنس بن مالك وطاووس وأبي إسحاق السبيعي والحسن البصري وثابت البناني والنهدي وغيرهم، وعنه ابنه المعتمر وشعبة والثوري وابن عيينة وزائدة وزهير وجماعة، قال القطان: ما رأيت أصدق منه وعن شعبة: شك ابن عون وسليمان التيمي يقين ووثقه النسائي وابن معين وأحمد والعجلي. وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث. وكان من العباد المجتهدين وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من عباد أهل البصرة وصالحهم ثقة وإتقاناً وحفظاً وسُنَّة. وقال ابن سعد: مات بالبصرة سنة ١٤٣هـ، وقال ابنه المعتمر: إن عمره يوم مات ٩٧ سنة - رحمننا الله وإياه - والله أعلم.

٤ - بكر بن عبد الله بن عمرو المزني أبو عبد الله البصري قال أبو حاتم هو أخو علقمة بن عبد الله المزني وقال غيره: ليس بأخيه روى عن أنس بن مالك وابن عباس وابن عمر والمغيرة بن شعبة وأبي رافع الصائغ والحسن البصري وحمزة وعروة ابني المغيرة بن شعبة وغيرهم وعنه ثابت البناني وسليمان التيمي وقاتادة وسعيد بن جبير ومطر الوارق وغيرهم، قال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً مأموناً حجة فقيهاً. مات سنة ١٠٨هـ، وقيل ١٠٦هـ، ووثقه النسائي وابن معين وقال أبو زرعة: ثقة مأمون والله أعلم.

٥ - الحسن البصري: تقدّم ٣٦.

٦ - ابن المغيرة وهو حمزة بن المغيرة بن شعبة كما هو مبين في الرواية الآتية روى عن أبيه وعنه إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص وعباد بن زياد بن أبيه والنعمان بن أبي خالد وروى بكر بن عبد الله عنه عن أبيه في المسح على الخفين ومرة قال عن عروة بن المغيرة عن أبيه. قال العجلي: تابعي ثقة ذكره ابن حبان في الثقات. والله أعلم.

قلت: وعن ابن معين أن بكرًا لم يسمع من المغيرة.

٧ - المغيرة بن شعبة: تقدّم ١٧.

□ التخریج

أخرجه مسلم وأبو داود وأحمد والبيهقي في السنن الكبرى ورواه الترمذي بلفظ «مسح على الخفين والعمامة» قال: وذكر محمد بن بشار في موضع آخر أنه مسح على ناصيته وعمامته، ثم قال بعد ذلك: حديث حسن صحيح. وعند الطيالسي بدون ذكر الناصية، وفي مصنف ابن أبي شيبة من رواية عمرو بن وهب الثقفي بلفظ: «فمسح بناصيته ومسح على العمامة» كرواية الترمذي عن ابن بشار، ومثلها الرواية الآتية للمصنف.

١٠٨ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَحَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنَبِيُّ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ: أَمَعَكَ مَاءٌ؟ فَأَتَيْتُهُ بِمِطْهَرَةٍ فَعَسَلَ يَدَيْهِ وَعَسَلَ وَجْهَهُ ثُمَّ ذَهَبَ يَخْسُرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ كُمُ الْجُبَّةِ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكَبَيْهِ فَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى خُفَيْهِ.

□ [رجاله: ٧]

- ١ - عمرو بن علي الفلاس: تقدّم ٤.
- ٢ - حميد بن مسعدة بن المبارك السامي الباهلي: تقدّم ٥.
- ٣ - يزيد بن زريع العيشي ويقال التميمي: تقدّم ٥.
- ٤ - حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة الخزاعي مولاهم وقيل غير ذلك البصري واسم أبي حميد تير ويقال تيرويه ويقال زاذويه ويقال داود ويقال عبد الرحمن ويقال طرخان أو مهران أو مخلد أو غير ذلك، روى عن أنس بن مالك وثابت البناني وموسى بن أنس وبكر بن عبد الله وغيرهم، وعنه ابن أخيه حماد بن سلمة ويحيى بن سعيد الأنصاري وهو من أقرانه وحماد بن زيد والثوري وابن عيينة ومالك وغيرهم، وثقة ابن معين والعجلي وقال أبو حاتم: ثقة لا بأس به وقال ابن خراش: ثقة صدوق وعن يحيى بن سعيد أنه مات وهو قائم يصلي. قيل مات سنة ١٤٢هـ، وقيل ١٤٣هـ، وهو ابن ٧٥ سنة. وذكره ابن حبان في الثقات وقال هو الذي يقال له حميد بن أبي حميد داود وكان

يدلس، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث إلا أنه ربما دلس، قال أبو سعد الملائي: فعلى تقدير أن تكون أحاديث حميد مدلسة فقد تبين الوسطة فيها وهو ثقة، وأنكر ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قول عيسى بن عامر إنما سمع من أنس أحاديث، وقال: إنه باطل فقد صرح حميد بسماعه من أنس شيئاً كثيراً وفي صحيح البخاري من ذلك جملة قال: وعيسى بن عامر ما عرفته وحكاية سفيان عن درست ليست بشيء فإن درست هالك - يعني قوله إن حميداً اختلط عليه ما سمع من أنس وما سمع من قتادة عن أنس - وترك زائدة لحديثه لدخوله في شيء من أمور الخلفاء والله أعلم.

٥ - بكر بن عبد الله المزني: تقدم ١٠٧.

٦ - حمزة بن المغيرة: تقدم ١٠٧.

٧ - المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تقدم ١٧.

□ اللغة والإعراب والمعنى

(الناصية) والناصاة أيضاً لغة طيء قال صاحب التاج وليس لها نظير إلا بادية وبادة وقارية وقارة وهي الحاضرة وناصية وناصاة. اهـ.

قال في القاموس: قصاص الشعر. قال في التاج: في مقدم الرأس، قال وشاهد الناصاة قول حريث بن عتاب الطائي:

لقد آذنت أهل اليمامة طيء بحرب كناصاة الحصان المشهر

وقال الفراء: في قوله تعالى: ﴿لَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾ قال مقدم رأسه، وقال الأزهري: الناصية في كلام العرب منبت الشعر في مقدم الرأس لا الشعر الذي تسميه العامة الناصية، وسمي الشعر ناصية لنباته من ذلك الموضع.

قلت: وقول الأزهري والفراء هو المناسب لمعنى الناصية في أحاديث الوضوء والله أعلم وقد تقدم بعض هذا.

والعمامة بكسر العين وهي ما يلف على الرأس وفتح العين فيها غلط. ولذا يقولون في المثل كم من لابس عمامة لا يحسن ضبطها لأنهم يفتحون العين كثيراً.

□ الأحكام والفوائد

استدل أحمد ومن وافقه بهذا الحديث على جواز المسح على العمامة، لكن بشرط أن تكون محنكة أو لها عذبة كما تقدم عنه، وجعلها بمثابة الخفين.

واستدل به الشافعي على جواز الإقتصار في المسح على بعض الرأس ولم يعتبر المسح على العمامة، واستدل به أبو حنيفة على أشهر الأقوال في مذهبه من أن ريع الرأس هو الفرض وعندهم فيه أقوال، وقد تقدم الكلام على حكم المسألة في شرح حديث بلال رقم ١٠٤ في باب المسح على العمامة.

وأما مالك ومن يقول بقوله فهم يحملون الحديث على أن ذلك كان لعلّة وأن العمامة بمنزلة الجبيرة والعصابة عند الضرورة فإن لم تكن ضرورة فلا بد من مسح الرأس كله على المشهور عند مالك أو أكثره على الرواية الأخرى عنه.

وتقدم أن من لا يرى المسح على العمامة يستدل بهذه الرواية ويردّها إليها بقية الروايات فيجعل المراد بقولهم مسح على العمامة أي مع بعض الرأس فيكون من باب حمل المطلق على المقيد والله أعلم.

٨٨ - باب كيف المسح على العمامة

١٠٩ - أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ وَهَبٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ: خَصَلْتَانِ لَا أَسْأَلُ عَنْهُمَا أَحَدًا بَعْدَ مَا شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَهُ فِي سَفَرٍ فَبَرَزَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ جَاءَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَجَانِبِي عِمَامَتِهِ وَمَسَحَ عَلَى خُفِّيهِ قَالَ: وَصَلَاةُ الْإِمَامِ خَلْفَ الرَّجُلِ مِنْ رَعِيَّتِهِ فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَاحْتَبَسَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَقَدَّمُوا ابْنَ عَوْفٍ فَصَلَّى بِهِمْ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى خَلْفَ ابْنِ عَوْفٍ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ فَلَمَّا سَلَّمَ ابْنُ عَوْفٍ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَلَّمَ فَقَضَى مَا سَبَقَ بِهِ.

□ [رواته: ٦]

١ - يعقوب بن إبراهيم بن سعد: تقدم ٢٢.

٢ - هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية الواسطي قيل إنه بخارى الأصل، روى عن أبيه وخاله القاسم بن مهران، وعبد الملك بن عمير وجماعة غيرهم، وعنه مالك بن أنس وشعبة والثوري وهم أكبر منه وابنه سعيد بن هشيم وابن المبارك ووكيع وجماعة أثنى عليه مالك وحماد بن زيد، قال ابن مهدي: كان هشيم أحفظ للحديث من سفيان الثوري وأثنى عليه وكيع، وبالجملة اتفقوا على حفظه وجلالة قدره في الحديث وعبادته ولد سنة ١٠٤هـ أو ١٠٥هـ ومات سنة ١٨٣هـ قال أبو حاتم: لا يسأل عن هشيم في صلاحه وصدقه وأمانته، والله أعلم.

٣ - يونس بن عبيد بن دينار العبدي مولاهم أبو عبيد البصري رأى أنساً وروى عن إبراهيم التيمي وثابت البناني والحسن البصري وابن سيرين وجماعة، وعنه ابنه عبد الله والثوري وسفيان بن حسين وشعبة وجماعة، قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث مات سنة ١٤٠هـ، فحمله بنو العباس على أعناقهم وقال أحمد وابن معين والنسائي: ثقة ووثقه أبو حاتم وذكر الاصمعي عن مؤمل بن إسماعيل قال: جاء رجل شامي إلى سوق الخزازين فقال: عندك مطرف بخمسائة، فقال يونس: عندنا بمائتين، ثم قام إلى الصلاة، فوجد ابن أخيه قد باع المطرف من الشامي بأربعمائة فقال يونس يا عبد الله هذا المطرف الذي عرضت عليك بمائتين فإن شئت خذه، وخذ مائتين، وإن شئت فدعه فقال: من أنت، قال يونس بن عبيد: قال: فوالله إنا لنكون في نحر العدو، فإذا اشتد علينا الأمر قلنا: اللهم رب يونس بن عبيد فرج عنا فَيُفَرِّجْ عنا، قال يونس: سبحان الله وقيل إنه مات سنة ١٣٩هـ، والله أعلم.

٤ - محمد بن سيرين: تقدم ٥٧.

٥ - عمرو بن وهب الثقفي، روى عن المغيرة بن شعبة حديث المسح على الخفين، وعنه محمد بن سيرين، قال النسائي: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: بصري ثقة قليل الحديث. والله أعلم.

٦ - المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: تقدم ١٧.